

تفسير ابن ابي حاتم

@ 283 @ بن المغيرة عن عباد بن منصور عن الحسن في قوله : حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير فقال : نعم ، حرم الله الميتة والدم ولحم الخنزير . قوله : وما اهل به لغير الله .

1518 حدثنا عصام بن رواد ثنا ادم ثنا ابو جعفر عن الربيع عن ابي العالية : وما اهل به لغير الله يقول : ما ذكر عليه غير اسم الله وروى عن الربيع نحو ذلك . .
الوجه الثاني : .

1519 حدثنا ابي ثنا ابو حذيفة ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد : وما اهل به لغير الله قال : ما ذبح لغير الله . وروى عن الحسن وقتادة ، والضحاك والزهري ، نحو ذلك . قوله : فمن اضطر .

1520 حدثنا ابي ثنا ابو صالح حدثني معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس : فمن اضطر يعني : الى شئ مما حرم غير باغ ولا عاد ، يقول : من اكل شيئا من هذه وهو مضطر فلا حرج ، ومن اكله وهو غير مضطر فقد بغى واعتدى . .

1521 حدثني محمد بن حماد الطهراني انبا حفص بن عمر ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة قال ابن عباس : قوله : فمن اضطر فلياكل منه الشئ قدر ما يسره ، ولا يشبع منه . .

1522 حدثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابو خالد يعني الاحمر عن الحجاج عن القاسم يعني : ابن ابي بزة عن مجاهد : غير باغ قال : الباغ الباغي على الائمة . .

1523 حدثنا ابي ثنا ابو حذيفة ثنا شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد : فمن اضطر غير باغ ولا عاد قاطعا للسبيل او مفارقا للائمة او خارجا في معصية الله فله الرخصة . ومن خرج باغيا او عاديا او في معصية الله فلا رخصة له وان اضطر اليه .